الكفالات المصرفية (خطابات الضمان)

Letters of Guarantee

مقدمة:

تتخذ التوظيفات في المصارف التجارية لأموالها شكلين أساسيين هما التوظيفات النقدية والتوظيفات غير النقدية مثل التسهيلات والخدمات. وبالنسبة للتوظيفات النقدية ، فإن أموال المصارف التجارية تتوزع عادة على موجوداتها التي ترد في ميزانياتها. إن أهم مفردات الموجودات المصرفية تتضمن النقود ، شبه النقود، أرصدة لدى البنوك الأخرى، الاستثمارات، الكمبيالات والسندات المخصومة، السلف والقروض، الشيكات ومسحوبات برسم القبض، والعقارات والموجودات الأخرى.

أما التوظيفات غير النقدية فتأخذ شكل الخدمات المهمة التي تعرضها المصارف التجارية إلى عملائها تسهيلاً لأعمالهم وتحقيق الأرباح من قبل المصارف، ومعظم هذه التوظيفات تأخذ شكل الكفالات والقبولات والاعتمادات المستندية أو الحسابات الجارية المدينة ومعظمها متعلق بالتجارة الخارجية وستأتي على شرح هذه التوظيفات والتي تتعلق لموضوع هذا الكتاب ، فالمصرف التجاري يمنح تسهيلاته لعملائه الموثوقين، فالعميل المقاول يحتاج حداً مقرراً في الكفالات كتسهيلات مباشرة ليتمكن بواسطتها تنفيذ العطاءات لتنفيذ مشاريع يتعهد بإقامتها، وبواسطة فتح الاعتمادات المستندية والسحوبات المقبولة والمكفولة التي تقوم بها المصارف كخدمة لعملائها ، فإن ذلك يسهل عمليات الاستيراد والتصدير، إن قرار منح التسهيلات يعتمد على دراسة الوضع المالي للعميل وما يعزز ذلك والاستفسار أو مما يقدمه في كشوفات مالية كالميزانية العمومية.

5-1 تعريف الكفالة

الكفالة أداء ابتكرها العرف المصرفي خدمة للعمليات المتعلق بالاقتصاد عموما حيث أن تقديمها يمثل البديل المقبول عن النقد المطلوب دفعة من المكفول تأمين للالتزام بعمل معين.

وعلى ذلك فإن الكفالة في العرف المصرفي هي تعهد قطعي يصدر عن البنك بناء على طلب العميل (طالب الإصدار) يتعهد البنك بموجبه بدفع مبلغ بحد لا يتجاوز قيمة الكفالة

Scanned by TapScanner

خلال مدة محدود وأن هذا الدفع غير معلق على شرط ما لم تنص الكفالة في متنها على توفر شرط يعلق الدفع بتنفيذه.

أما القانون المدني الأردني فقد تطرق للكفالة على أنها "ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة بتنفيذ التزام، وأنها عقد يكفل بموجبه الكفيل تنفيذ التزام إذا لم يفي به المكفول".

وعلى هذا الأساس فإن الكفالة المصرفية هي صفة قانونية تتميز عن الكفالة الشخصية وتعوض عن التأمينات النقدية التي يجد عميل المصرف نفسه مضطراً لتقديمها إلى الآخرين لكي يقبل في الدخول في التعاقد، فالكفالة المصرفية تقبل من قبل الآخرين البديل عن التأمينات، ولا يجوز إصدار الكفالات بدون تحديد مدتها.

إلا أن بعض الجهات المستفيدة قد تشترط على مقدمي الكفالات أن تتضمن الكفالة نصاً "أنها غير مشروطة وغير قابلة للنقض وتجدد تلقائياً".

إن مثل هذا النص يلغي تاريخ استحقاق الكفالة، ففي مثل هذه الحالة يتوجب استيفاء التأمين بواقع 100% وإذا رأى الفرع غير ذلك يتوجب الحصول على الموافقة المسبقة من الإدارة العامة، ويمكن إصدارها للعملاء المعتبرين قبل الحصول على موافقة الإدارة العامة بالإجراء، مع بيان الأسباب التي دعت إلى إصدارها في حال توفر القناعة التامة لدى إدارة الفرع.

وتعتبر الكفالات من العمليات الائتمانية المربحة جداً إذا عرف البنك المصدر كيف يصدرها ولمن يصدرها وحصل على الضمانات الكافية مقابل إصدارها، كما أن الكفالات تشكل إلتزاماً خطيراً على البنك وقد تحمله خسائر كبيرة إذا أعطيت إلى مقاولين ومتعهدين ليسوا أكفاء أو إذا أعطيت لمقاولين غير جديين أو تنقصهم الخبرة والملاءة.

لقد كان التزام المصارف بدفع قيمتها عند الطلب واستمرار المصارف في استخدام هذه الوسيلة وثبات موقف المصارف من إصدارها له أكبر الأثر في ترسيخ القواعد المنظمة للكفالة المصرفية مما شجع بعض الدول إلى تقنين هذه القواعد والأحكام فأصبحت نصوص قانونية ضمن المصادر التشريعية وأصبحت الأعراف مصدر تكميلي للأمور التي غابت عن النص القانوني، عليه فإن المفهوم المصرفي للكفالة هو أكثر صلة مع الكفالات المصرفية التي تصدرها المصارف والنص القانوني يعالج مسألة إضافة كفالة الكفيل إلى الأصل دون التطرق إلى النواحي الهامة في الكفالة المصرفية كالاستحقاق ومسائل عديدة لم يتطرق إليها القانون المدني.

Scanned by TapScanner

5-2 الغـــــرض من الكفالة Purpose

لكل كفالة غرض تصدر من أجله ويجب أن يكون الغرض محدداً وواضحاً غير قابل للتأويل أو الالتباس وتنتهي الكفالة بانتهائه، فلا يجوز مثلا إصدار كفالة الغرض منها (من أجل تقديم مواد مختلفة) حيث أن المكفول يستطيع أن يقدم هذه الكفالة ضمانا لتوريدات مختلفة وإذا قصر بأحدها، فإن المستفيد يملك الحق بمصادرتها بصرف النظر عن طبيعة القصور، كما ولا يجوز إصدار كفالات ابتدائية الغرض منها (من أجل دخول عطاءات مختلفة) أو (من أجل الاشتراك بالعطاءات التي تطرحها جهة معينة على مدار مدة معينة)، حيث من شأن مصادرة مثل هذه الكفالات أن يقوم البنك بدفع قيمتها دون معرفته لأي عطاء تعود مما يدفع البنك لأن يكون طرفاً بالنزاعات القضائية التي قد تنشأ نتيجة المصادرة وهو أمرٌ غير مستحب لدى البنك وخاصة حين لا يكون على علم بالسبب الذي أدى إلى المصادرة أو لأي عطاء تعود الكفالة التي دفعها.

قد تسبب التأمينات النقدية التي يقدمها المقاول كضمان لتنفيذ عمل أو عطاء إلحاق الضرر بمصالحة لضخامة المبلغ بسبب تجميد هذا المبلغ مدة طويلة قد تمتد لفترة حتى بعد انتهاء المقاولة أو العطاء وعدم الاستفادة منه.

كما أن إجراءات استرداد المبلغ بعد الانتهاء من المشروع تكون عادة معقدة وطويلة، لذلك يفضل المقاول أن يقدم لصاحب العمل كفالة بنكية تحل محل التأمين النقدية يقبلها صاحب العمل بسهولة كونها صادرة عن مؤسسة مصرفية قابلة للدفع بالرغم من معارضة المكفول ، ومن هنا تظهر أهمية الكفالة في الحياة الاقتصادية فالمزايا التي يستفيد منها المصرف مصدر الكفالة هو عدم إصدارها إلا بموجب عقد ضمان بالاعتماد يتم التوصل بين الطرفين (المصرف والعميل) حيث يدفع الطرف الثاني (العميل) ما يترتب عليه من عمولات بموجب التعليمات المصرفية إيراد للمصرف ونوع من التسهيلات تمنحها البنوك لعملائها.

أما المزايا بالنسبة لعميل المصرف هو أن الكفالة المصرفية تحقق من حبس مبالغ التأمينات دون استفادته منها فيتيح ذلك فرصة للعميل من الاستفادة من المبالغ النقدية واستثمارها في مجالات اقتصادية أخرى وفي نفس الوقت تحقق للعميل الضمان اللازم والثقة المطلوبة دون أن يدفع أي شيء مقابل ذلك. وهي بذلك يتيح للعميل (الذي طلب إصدار الكفالة المصرفية) عقد صفقات تجارية أخرى لم يكن بمقدوره أن يقوم بذلك لو دفع التأمينات النقدية التي يستوجب عليه دفعها كشرط مسبق للدخول في التعاقد معه.

Scanned by TapScanner

إن منفعة الكفالة المصرفية للمستفيد ، فكما قلنا أعلاه هي بديلاً عن التأمينات النقدية التي يطالب بها فتؤدي وظيفة النقود وتتيح له فرص أخرى لعقد صفقات تجارية أخرى مع الجهات التي يرغب التعامل معها.

لا يتطرق القانون المدني والقانون التجاري وقانون البنوك معاً للكفالات المصرفية في الأردن مباشرة ضمن نصوص لتنظيمها، وبالتالي فإن تنظيمها يخضع للعرف وفقاً لنص المادة (2)من الفقرة (3) من القانون المدني ، حيث أن المادتين (2)، (122) معاً من قانون التجارة الأردني قد أطالب لتطبيق أحكام القانون المدني الأردني.

أما لتنظيم الكفالات المصرفية بين المصارف على النطاق العالمي فقد قامت غرفة التجارة الدولية بإصدار نشرات تعريف للأغراض الموحدة للكفالات العقد وآخرها النشرة المرقمة (325) للعام 1987. ولا زالت المصارف في الدول النامية بعيدة عن تلك الأعراف وبالتالي فهي تفضل الكفالات غير المشروطة.

3-5 أطراف الكفالة وعناصرها الأساسية

العناصر الأساسية للكفالة: Main Elements of The Letter of Guarantee

ليس من الصواب أبداً أن تصدر أية كفالة هي مفتقرة لأي من عناصرها الرئيسية، حيث أن بعض هذه العناصر تشكل أطراف الكفالة أيضا، وهذا النوع من العناصر لا يمكن لأي كفالة أن تصدر من دونه، وفيما يلي نتناول بشيء من التفصيل عناصر الكفالة، وكذلك الأطراف ذات العلاقة مع محاولة للربط من حيث العلاقات التعاقدية أو الالتزام بالتعهدات وغيرها.

وأهم هذه الأطراف والعناصر التي يجب أن تشتمل عليها الكفالة المصرفية بشكل عام هي:

أ- المستفيد: Beneficiary

المستفيد الجهة الرسمية التي تصدر لأمرها الكفالة ويجب أن تكون هذه الجهة شخصية اعتبارية حقيقية ولا يجوز أن يكون المستفيد في الكفالة شخصية وهمية لا وجود لها، ومن أجل ذلك يتطلب أن يكون اسم المستفيد وعنوانه واضحين في الكفالة لسهولة الرجوع إليه في المستقبل، كما أن المستفيد هو الجهة الرسمية المخولة بالرجوع على البنك المصدر للكفالة بأية مطالبة مثل التمديد أو الدفع أو التعديل ومن الجدير بالذكر أنه لا يحق للمستفيد تحويل أو تجيير الكفالة لجهة أخرى بغض النظر عن

Scanned by TapScanner

العلاقات التي توجد بينهما لأن الكفالة بطبيعتها لا يجوز أن تجير أو تحول، وأن العلاقة بين المستفيد والبنك المصدر للكفالة هي علاقة مباشرة.

والجهة المستفيدة إما أن يكون شخص طبيعي حيث لا يحبذ البنك إصدار الكفالات لصالح أشخاص عاديين إلا بعد استيفاء التأمين النقدي بواقع 100%، حيث أن البنك قد يواجه مطالبات اعتباطية من الشخص العادي لأسباب ناشئة في معظمها عن اختلاف يقع بينه وبين المكفول مع تجاهل الغرض الحقيقي الذي صدرت من أجله الكفالة.

تكون الجهة المستفيدة شخصية اعتبارية مثل الشركات الخاصة والشركات المساهمة والدوائر والمؤسسات الحكومية، إنّ إصدار الكفالات للشخصيات الاعتبارية أقل مخاطرة من إصدارها لأشخاص عاديين ، حيث مطالبات هذه الجهات تكون في أغلبها موضوعية.

ب- طالب الإصدار، المكفول Applicant Guaranteed Party:

طالب الإصدار لأي كفالة هو الجهة الأولى المنشئة لأية كفالة، ومن الجدير بالذكر أن طالب الإصدار لأي كفالة قد يكون هو نفس الجهة المكفولة، ولكن هذا ليس بالضرورة أن يكون دائماً كذلك، حيث أنه من الطبيعي جداً أن يكون طالب الإصدار شركة معينة مثلا بينما يكون المكفول شركة أخرى، وللتفريق بين ذلك في الكفالة نلاحظ أنه يذكر أمام طالب الإصدار عبارة By Order Of M/S بينما يذكر أمام المكفول عبارة For Account of M/S أو On Behalf of M/S.

جـ- البنك الكفيل : Guarantor Bank

وهو البنك المصدر للكفالة والذي يتعهد بدفع قيمتها للمستفيد، وكفالة البنك تتمتع بالقوة والثقة لما للبنك من ملاءة وقدرة على الدفع في أي وقت ولما يتمتع به البنك من احترام لالتزاماته تجاه الغير، والكفالات تصدر عن البنك التجارية أو المؤسسات والشركات المالية المصرح له بإصدار الكفالات انسجاماً مع قانون البنوك.

د – المبلغ: Amount

يشترط ذكر مبلغ الكفالة رقماً وكتابة على متنها ويلتزم المصرف بدفعه أو أي مبلغ لا يتجاوز ذلك، هذا ويبقى حق المستفيد في المطالبة بجزء من قيمة الكفالة أو الرصيد المتبقي قائماً طالما كانت سارية المفعول، ولا يجوز إصدار كفالة دون ذكر مبلغ في المتن.

Scanned by TapScanner

هـ- المدة: Period

• بما أن الكفالة هي تعهد بدفع مبلغ معين خلال مدة معينة فيتوجب تحديد مدة الكفالة بوضوح، حيث أن أية مطالبة ترد إلى البنك من المستفيد بتمديد/ حجز/ دفع الكفالة يجب أن تصل إلى البنك، ومن الجدير بالذكر أنه يمكن أن يظهر فقط اسم المكفول في الكفالة وقد يظهر اسم المكفول وكذلك اسم طالب الإصدار معاً، ولكن يجب التمييز بين العلاقات التعاقدية التي تربط أطراف الكفالة، حيث أن العلاقة تكون مباشرة بين طالب الإصدار والبنك المراسل في بلدة، وتكون العلاقة مباشرة بين الجهة المكفولة والمستفيد في الكفالة في بلد البنك مصدر الكفالة، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه في أغلب الحالات تكون الشركة طالبة الإصدار نفسها الشركة المكفولة، والتي لها علاقة مع كل من البنك المراسل في بلدها وكذلك مع المستفيد في بلد مصدر الكفالة.

تشترط بعض الجهات المستفيدة أن تتضمن الكفالة النص (أنها غير مشروطة وغير قابلة للنقض وتجدد تلقائياً). وشرط كهذا يلغي تاريخ استحقاق الكفالة وحالة كهذه يستوجب معها استيفاء تأمينات بنسبة (100%)، وعلى الفرع استحصال موافقة الإدارة العامة، إذا لاحظ الفرع غير ذلك، وغالباً ما تصدر هذه الأنواع من الكفالات للأشخاص ذوي اعتبارات معينة.

و- البنك المراسل المعزز : Confirming Correspondent Bank

وتعريفه واضح من الاسم، فهو المصرف الذي يقوم بتعزيز الكفالة التي صدرت عن البنك المراسل الذي أقام العلاقة لغرض الإصدار مع البنك المحلي (مثلاً المصرف الأردني). وتظهر أهمية التعزيز في حالة طلب البنك المحلي من البنك المراسل الأول لتكون كفالته المقابلة معززة من قبل بنك آخر يقبله البنك المحلي لهذا الغرض.

ووظيفة البنك المعزز هنا قيامه بإصدار كفالة مقابلة Counter Guarantee لصالح المصرف المحلي (الأردني مثلاً) ويتعهد بموجب هذه الكفالة المعززة بالوفاء بكافة الالتزامات التي قد تترتب على البنك المراسل الأول طالب الإصدار والبنك المحلي الذي سيقوم بإصدار الكفالة وبموجب هذه العلاقة ، فإن البنك المراسل المعزز يكون على إطلاع دائم ومن قبل البنك المحلي على كل التطورات التي تحصل على الكفالة منذ بدء إصدارها وما يجري عليها أثناء مدة الكفالة من تجديد أو تعديل وحتى إلغائها، لهذا فإن ما يهمنا هنا هو العلاقة التي تنشأ بين البنك المحلي الذي يصدر الكفالة (الأردني مثلاً) وبين البنك المراسل المعزز.

Scanned by TapScanner

ز- البنك المراسل : Correspondent Bank

يعتبر البنك المراسل الجهة التي تطلب إصدار الكفالة من قبل البنك المحلي (الأردني مثلاً) بعد أن يكمل إجراءاته مع الجهة طالبة الإصدار في البلد الأجنبي (بلد البنك الذي طلب إصدار الكفالة) ويقوم البنك المراسل بطلب إصدار الكفالة بموجب رسالة عادية أو بموجب رسالة تلكس مشفرة لهذا الغرض (Tested Telex) ومذيلة بالتواقيع، ويعتبر البنك المراسل الجهة الأولى والمسؤولة مسؤولية مباشرة عن كافة التزامات الإصدار تجاه المصرف المحلي الذي يقوم بالإصدار، وهذه الالتزامات تتمثل في التعهد بالوفاء بالالتزام بدفع قيمة الكفالة وما يترتب على عملية الإصدار من مصاريف وعمولات أو أية تكاليف أخرى. وهي نفس الالتزامات التي يدفعها البنك المحلي.

من الأهمية هنا الإشارة إلى أن العلاقة التعاقدية المباشرة هي بين البنك المحلي (مصدر الكفالة) وبين البنك المراسل ويجب ترتيب هذه العلاقة وعدم الإساءة إليها لأن أي خطأ او تجاوز في العلاقات من شأنه أن يؤدي إلى احتمال فقدان حقوق أحد الأطراف وبالتالي يكون الطرف المباشر في حلٍ من التزاماته تجاه الطرف الآخر الذي تجاوز العلاقة المباشرة بينهما، فليس من الصحيح أن تكون هناك علاقة مباشرة بين طالب الإصدار في بلد البنك المراسل والبنك المحلي الذي يصدر الكفالة أو أن تكون هناك علاقة مباشرة بين المستفيد والبنك المراسل، فمثلاً لا يجوز للمستفيد المحلي الأردني أن يوجه كافة مطالباته سواء بالدفع أو التجديد أو التمديد إلى الجهة المكفولة بالكفالة متجاوزاً بذلك البنك المحلي بتبليغ البنك المراسل بما يطلبه المستفيد ويقوم البنك المرسال بعد ذلك بنقل تلك المطالبة بدوره لطالب الإصدار.

4-5 إجراءات إصدار الكفالة Procedures

فيما يلي إجراءات إصدار الكفالة بصورة عامة وسنقوم بشرحها لتفصيل عند التطرق للقيود المحاسبية.

1- الحصول على طلب موقع من العميل لإصدار الكفالة والذي يتضمن البيانات التالية:

أ- اسم العميل:- (الاسم التجاري حسب سجل الشركات إذا كان المكفول تاجر أو الاسم الشخصي في حالة المكفول غير تاجر).

Scanned by TapScanner

ب- مدة الكفالة:- يجب أن يحدد بوضوح تاريخ انتهاء صلاحية الكفالة وأن لا يرتبط بحادث معين مثل تاريخ إنجاز المشروع.

ج- القيمة :- يجب أن تكون محددة ومبينة بوضوح.

د- نص الكفالة:-

- يجب أن يكون النص مقبولا وواضحاً.
- أن يتضمن بوضوح شروط المطالبة بالدفع.
- أن يكون النص مستقل وغير مرتبط بأية مستندات أخرى.

هـ- **تفويض البنك** بقيد قيمة التأمين والعمولات وأية مصاريف على حساب العميل.

و- **تعهد العميل** بتعويض البنك في حالة دفع البنك لأية مبالغ نتيجة إصدار الكفالة.

ز- **تفويض البنك** بإجراء التمديد اللازم للكفالة وكما يرى ذلك مناسبا بدون أن يتحمل البنك أية مسؤولية في حالة إجراء التمديد أو عدمه.

2- تدقيق توقيع العميل والتأكد من أن الموقع / الموقعين على طلب الإصدار هم المفوضين بإصدار الكفالة وذلك حسب النظام الداخلي للشركة إذا كان طالب الإصدار شركة وليس فردا.

يجب التأكد من أن المفوضين بالتوقيع في الشركات محدودة المسؤولية هم أيضاً مفوضين بإصدار الكفالات حسب النظام الداخلي للشركة.

3- أ- مراجعة تسهيلات العميل في الكفالات للتأكد من أن قيمة الكفالة المطلوبة تدخل ضمن الحد المقرر وأن شروط الكفالة وصلاحيتها هي ضمن شروط السقف الممنوح للكفالات.

ب- إذا كانت الكفالة بالإضافة إلى رصيد الكفالات الصادرة تتجاوز الحد المقرر، فيجب العمل للحصول على موافقة الإدارة.

ج- التأكد من أن إصدار الكفالة غير ممنوع بموجب تعليمات أو سياسة البنك.

Scanned by TapScanner

4- يعرض طلب العميل على مدير الفرع للتوقيع عليه بما يفيد موافقته على إصدار الكفالة.

5- يعطى طلب العميل رقم متسلسل حسب سجل الكفالات، ويتم تسجيل الطلب في سجل الكفالات الصادرة.

6- يتم تحضير نص الكفالة لتتطابق تماما حسب تعليمات العميل، ومن الضروري أن تكون نصوص الكفالات متطابقة بشكل دقيق مع النصوص المطلوبة من قبل العملاء.

5-5 أنواع الكفالات حسب أغراضها Types and Purposes

تقوم المصارف بإصدار أنواعاً عديدة من الكفالات ويتحدد نوع الكفالة من الغرض الذي نشأت من اجله، وهناك أغراض خاصة تقتضي إصدار كفالات عنها أو أن تصدر بناءاً على ما تتطلبه تعليمات من السلطة النقدية أو الجهات الحكومية.

بصورة عامة فإن الكفالات وحسب أغراضها تقسم إلى كفالات البنوك، كفالات الفروع، وكفالات العملاء.

وبالنسبة لكفالات العملاء ، فإن المصرف يقوم بإصدارها نيابة عن عملائه وضمن تسهيلاتهم المعرفية في الكفالات مقابل ضمانات يحصل عليها المصرف من العميل، وقد يكون المستفيد من إصدار هذا النوع من الكفالات إما لجهة مستفيدة مقيمة داخل البلاد أو لصالح جهة مستفيدة تقيم خارج البلاد. وفي حالة الجهة المقيمة بالداخل، فإن المصرف يصدرها مباشرة بينما يطلب في الحالة الثانية (المستفيد خارج البلد) من أحد مراسليه أو فروعه الموجودة في الخارج من إصدار الكفالة نيابة عنه وبكامل مسؤوليته وتبلغ للمستفيد بدون مسؤولية أو يضيف تعزيزه عليها.

تقوم بعض فروع المصارف المحلية بإصدار كفالات تسمى كفالات الفروع ويصدر المصرف هذه الكفالة نيابة عن فروعه العاملة وعلى كامل مسؤوليتها لصالح جهات مستفيدة.

أما كفالات البنوك فهي الكفالات التي يصدرها المصرف نيابة عن مراسليه من البنوك الأجنبية وضمن الشروط المتفق عليها بين هذه المصارف ولصالح مستفيدين محليين، وغالباً ما يكون هذا النوع على شكل تعزيز، تبليغ، أو إصدار.

Scanned by TapScanner

وبالنسبة لحالة التعزيز في المصارف فإن هذه الكفالات تصدر عن البنك المراسل مباشرة لصالح مستفيد محلي (داخل الأردن) ولكن يطلب البنك المراسل من البنك المحلي الأردني إضافة تعزيزه عليها وعلى كامل مسؤولية البنك المراسل ، إن إضافة المصرف المحلي الأردني تعزيزه يعني اعتباره مسؤولاً بالكامل تجاه المستفيدين. وقد تعطى تسلسل خاص لتمييزها عن غيرها من الكفالات.

ويأخذ التعزيز النص التالي:

We are the (Local Bank) Please Add our confirmation to the above mentioned guarantee and under take to honour any claim made by you in accordance with the terms and conditions of the above mentioned guarantee.

أما الحالة الثانية فهي تبليغ كفالات البنوك حيث يطلب من البنك المحلي أن كفالة صدرت من البنك المراسل ولصالح المستفيد المحلي، ويقوم المصرف المحلي بتبليغ المستفيد المحلي بهذه الكفالة دون أية مسؤولية تترتب عليه، وتعطى رقماً خاصاً من قبل المصرف وتكون صورة التبليغ كالتالي:

To.....(الجهة المستفيدة)

Without Any responsibility or liability of any kind on our part we enclose Here with for your consideration and good action aphotocopy of a telex/ a letter of guarantee from .....(Bank) Regarding Issuance of guarantee No..... In your favour

Yours Sincerely (البنك المحلي)

- **أنواع الكفالات:**

أولاً- كفالات العقود:

وتسمى أيضاً الكفالات الإنشائية وتتعلق معظمها بالمشاريع الإنشائية ويتم الإعلان عن هذه المشاريع عن طريق الصحف المحلية كدعوة لتقديم العطاءات ومن أهم أنواعها:

أ- كفالة دخول عطاء Bid Bond:

تطرح عادة المؤسسات الحكومية - وفي بعض الأحيان المؤسسات الخاصة - عطاءات لتنفيذ مشاريع أو لشراء بعض المواد- مثل السكر والأرز- وتشترط على المتقدمين بإرفاق كفالة الدخول في العطاء ضمانا لما يلي:-

- عدم انسحاب المتقدم للعطاء قبل صدور الإحالة.

Scanned by TapScanner